

منح إعفاءات وخصومات من ضرائب ورسوم مخصصة للإدارة المحلية والأمانة

قرّر مجلس الوزراء تمديد العمل بقراره السابق بمنح خصومات على الضرائب والرسوم والعوائد والتعويضات والإعفاء من غرامات مترتبة لصالح وزارة الإدارة المحليّة وأمانة عمان الكبرى.

وبموجب القرار، سيتمّ تمديد العمل بمنح خصم على ضريبة الأبنية والأراضي والمعارف ورسوم مساهمة الصّرف الصحيّ المفروضة عن السنة الحاليّة والسنوات السابقة للمباني السكنيّة والزراعيّة داخل حدود التنظيم وخارجه (حسب تنظيم قطعة الأرض) سواءً أكانت مستغلّة من مالكةا أو مؤجّرة، وبنسبة (١٠%) في حالة الدّفع النقدي، و(١٥%) في حالة الدّفع الإلكتروني، وذلك حتّى نهاية يوم ٣٠/٩/٢٠٢١.

كما شمل القرار تمديد منح الخصم على ضريبة الأبنية والأراضي والمعارف ورسوم مساهمة الصّرف الصحيّ المفروضة عن السنة الحاليّة والسنوات السابقة للمباني التجاريّة والصناعيّة ومتعدّدة الاستعمال والمنشآت السياحيّة والاستثماريّة، داخل حدود التنظيم وخارجه (حسب تنظيم قطعة الأرض)، بنسبة (٢٠%) في حالة الدّفع النقدي، و(٢٥%) في حالة الدّفع الإلكتروني، بالإضافة إلى الخصم التشجيعي الممنوح حسب قانون ضريبة الأبنية والأراضي في حالتيّ الدّفع النقدي أو الإلكتروني، وذلك حتّى نهاية يوم ٣٠/٩/٢٠٢١.

وتضمّن القرار كذلك تمديد الإعفاء من غرامات ضريبة الأبنية والأراضي والمعارف المتحقّقة عن السنوات السابقة في حال التسديد وذلك حتّى نهاية يوم ٣٠/٩/٢٠٢١.

كما سمح القرار بتمديد السّماح بتقسيط ضريبة الأبنية والأراضي والمعارف ورسوم مساهمة الصّرف الصحيّ المترتبة على المكلفين، على أن يكون آخر قسط حتى نهاية يوم ٣٠/٩/٢٠٢١ مع الاحتفاظ بالخصومات الواردة أعلاه.

أمّا المكلفون الذين قاموا بتسديد ضريبة الأبنية والأراضي والمعارف المترتبة عليهم لعام ٢٠٢٠، ولا تترتب عليهم ذمم تخصّ السنوات ما قبل ٢٠٢٠م، خلال الفترة من ١/١/٢٠٢٠ وحتى ٨/٦/٢٠٢٠ فيتمّ منحهم الخصم الأوّل والثاني أعلاه في بداية عام ٢٠٢١م، على أن يتمّ حسم الخصم التشجيعي، في حين أنّ المكلفين الذين قاموا بتسديد ضريبة الأبنية والأراضي والمعارف ورسوم مساهمة الصّرف الصحيّ المترتبة عليهم من تاريخ ١/١/٢٠٢١م وحتى تاريخ صدور القرار، فيتمّ منحهم الخصم الذي ينطبق عليهم، في البندين الأوّل والثاني في بداية العام المقبل ٢٠٢٢.

وفيما يخصّ رسوم التحقّقات والعوائد والتعويضات وفضلات الطرق المترتّبة لصالح البلديّات وأمانة عمّان، فقد قرّر مجلس الوزراء تمديد منح الخصم للمكّلفين بنسبة (٢٠%) في حالة الدّفْع النقدي، و(٢٥%) في حالة الدّفْع الإلكتروني، وذلك حتّى نهاية يوم ٣٠/٩/٢٠٢١.

كما تمّ تمديد منح الخصم على أثمان فضلات الطرق المترتّبة لصالح البلديّات وأمانة عمّان بواقع (٢٥%) عند الدّفْع نقداً، بالإضافة إلى السّماح بتقسيط رسوم التحقّقات والعوائد والتعويضات وفضلات الطرق حتّى نهاية يوم ٣٠/٩/٢٠٢١.

وبخصوص الإيجارات، قرّر مجلس الوزراء تمديد إعفاء مستأجري أملاك البلديّات وأمانة عمّان بنسبة (٢٥%) من الأجر المترتّبة عليهم عن المبالغ المسدّدة حتّى نهاية يوم ٣٠/٩/٢٠٢١.

وقرّر مجلس الوزراء كذلك تقسيط رسوم اللّوحات الإعلانيّة (outdoor) المستحقّة لعام ٢٠٢١ حتّى نهاية العام الحالي، وبدفعة أولى مقدارها (٢٥%)؛ على أن يتمّ إجراء عمليّة تسوية للرسوم المستحقّة عن الأعوام السابقة (إن وجدت) وعلى أن يكون تمّ تقديم طلب التقسيط قبل تاريخ ٢٠٢١/٧/١.